



Distr.  
LIMITED

FCCC/SBI/2006/L.18  
25 May 2006

ARABIC  
Original: ENGLISH

## الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الرابعة والعشرون

بون، ١٨-٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٦

البند ٦ من جدول الأعمال

الآلية المالية (بروتوكول كيوتو): صندوق التكيف

### صندوق التكيف

#### مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس

١- أحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ علماً بما قدمته الأطراف من معلومات في الوثائق FCCC/SBI/2006/Misc.7 و Add.1 و FCCC/SBI/2006/Misc.11، والمعلومات المقدمة من المنظمات الحكومية الدولية الواردة في الوثيقة FCCC/SBI/2006/Misc.5، وبتقرير حلقة العمل المعنية بصندوق التكيف الوارد في الوثيقة FCCC/SBI/2006/10.

٢- وأحرزت الهيئة الفرعية للتنفيذ تقدماً في نظرها في صندوق التكيف، وأعدت تجميعاً للوثائق تُضمّن العناصر الممكن إدراجها في مشروع مقرر بشأن صندوق التكيف (انظر المرفق)، دون الإخلال بما قد تقدمه الأطراف من إسهامات أخرى.

٣- ودعت الهيئة الفرعية للتنفيذ المؤسسات الدولية ذات الصلة، بما فيها تلك الواردة في المرفق المشار إليه في الفقرة ٢ أعلاه، دون الإخلال بأية مؤسسة، إلى تقديم معلومات إلى الأمانة، قبل ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٦، حول المسائل الواردة في المرفق المشار إليه في الفقرة ٢ أعلاه، ومع الإحاطة علماً بوجهات نظر الأطراف، بما فيها تلك الواردة في الوثائق FCCC/SBI/2006/Misc.7 و Add.1 و FCCC/SBI/2006/Misc.11.

٤- وطلبت الهيئة الفرعية للتنفيذ من الأمانة تجميع المعلومات المقدمة من المؤسسات المشار إليها في الفقرة ٣ أعلاه في وثيقة معلومات متفرقة لتُنظر فيها في دورتها الخامسة والعشرين (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦).

٥- واتفقت الهيئة الفرعية للتنفيذ على مواصلة التداول بشأن هذه المسألة في دورتها الخامسة والعشرين، بالاستناد إلى المرفق المشار إليه في الفقرة ٢ أعلاه والردود المقدمة من المؤسسات، بغية إضفاء الصبغة النهائية على توصيتها بشأن صندوق التكيف إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الثانية (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦).

المرفق

**وثيقة توليفية تتضمن عناصر ممكن الأخذ بها لوضع  
مشروع مقرر بشأن صندوق التكيف**

[إن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو،

وإنه يشير إلى الفقرة ٨ من المادة ١٢ من بروتوكول كيوتو،

وإنه يشير إلى المقرر ٢٨/م أ-١،

وإنه يشير إلى المقررات ٥/م أ-٧ و ١٠/م أ-٧ و ١٧/م أ-٧،

وإنه يلاحظ أنه عملاً بمبدأ المسؤوليات المشتركة وإن كانت متميزة التي تحكم الاتفاقية على البلدان الأطراف المتقدمة أن "تأخذ بزمam المبادرة إلى تعديل الاتجاهات الأطول أجلاً للانبعاثات البشرية المصدر" أو تخفيفها (الفقرة ٢(أ) من المادة ٤ من الاتفاقية)، في حين أن البلدان الأطراف النامية، التي هي أشد تعرضاً للآثار السلبية لتغير المناخ، معنية أساساً بالتكيف،

وإنه يلاحظ أن صندوق التكيف يستند إلى المادة ١٢ من بروتوكول كيوتو التي تُعرّف آلية التنمية النظيفة. وآلية التنمية النظيفة وسيلة تساعد من خلالها البلدان النامية البلدان المتقدمة على الوفاء بالتزاماتها في مجال الحد من الانبعاثات بموجب بروتوكول كيوتو. وصندوق التكيف أداة تتقاسم من خلالها البلدان النامية منافع أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة (خفض الانبعاثات المعتمد) مع البلدان النامية الأخرى التي لها قدرات تخفيف محدودة جداً وبالتالي لا يمكنها أن تستضيف مشاريع في إطار آلية التنمية النظيفة، ولكنها في معظم الأحيان هي نفس البلدان التي هي شديدة التعرض بشكل خاص لآثار تغير المناخ السلبية،

وإنه يلاحظ كذلك أن الهدف من صندوق التكيف هو "مساعدة البلدان النامية الأطراف المعرضة بصفة خاصة لآثار تغير المناخ السلبية على تغطية تكاليف التكيف" (الفقرة ٨ من المادة ١٢ من بروتوكول كيوتو).

**أولاً - الترتيبات المؤسسية لإدارة صندوق التكيف**

**ألف - المبادئ والمعايير التي يجب أن تتبعها المؤسسة التي تدير صندوق التكيف**

١ - يقرر أن تسترشد إدارة صندوق التكيف بالمبادئ التالية:

**المبادئ الرئيسية**

(أ) القدرة على العمل في إطار السلطة التي يمنحها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، والقدرة على الامتثال لما يقدمه من توجيه؛

(ب) توخي القدر الكافي من المرونة لمراعاة احتياجات التكيف لدى البلدان النامية الأطراف في بروتوكول كيوتو؛

(ج) التمتع بنظام حكم ديمقراطي وشفاف، والسهر، من أجل إدارة الصندوق، على إقامة نظام تصويت يمنح كل طرف صوتاً؛

#### النهج القطري التوجه

(أ) توخي نهج قطري التوجه (المقرر ٢٨/م أ-١)؛

(ب) الاستجابة لاحتياجات البلدان النامية ووجهات نظرها؛

(ج) مراعاة الأولويات الوطنية و/أو الإقليمية؛

#### المساءلة

(د) المساءلة أمام مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو؛

(هـ) الانفصال والاستقلال عن ترتيبات الإدارة والترتيبات الإجرائية وعملية صنع القرار في الصناديق القائمة في إطار الاتفاقية وبروتوكول كيوتو؛

(و) الفصل بين المحاسبة وصرف الأموال (فصل تأمين الجودة والتنفيذ والإدارة)؛

(ز) توخي الاستقلالية في وظيفة الرصد والتقييم؛

(ح) القيام بعمليات استعراض مستقلة في فترات منتظمة؛

#### الشفافية

(ط) توخي إدارة وشفافية ماليتين سليمتين (المقرر ٢٨/م أ-١)؛

(ي) توخي الشفافية في الإبلاغ عن إدارة الموارد المالية؛

(ك) توخي إدارة مالية تشمل عمليات مستقلة لمراجعة الحسابات المالية والمعايير الاستثمارية الدولية الدنيا؛

#### إدارة الصندوق

(ل) الانفصال عن مصادر التمويل الأخرى (المقرر ٢٨/م أ-١)؛

(م) القدرة على إقامة/إنشاء وحدة منفصلة ومستقلة لإدارة الصندوق بإمكانها أن تستنبط سياسات عملية للمشاريع في إطار الصندوق؛

(ن) القدرة على الحفاظ على استقلال صندوق التكيف عن الصناديق الأخرى التي تديرها نفس المؤسسة أو يديرها نفس الكيان؛

(س) الاستقلال الذاتي للتمكن من استخدام الأموال بطريقة مرنة وسلسلة؛

(ع) القيام بدور الحفاز لتقوية التمويل الإضافي؛

(ف) ضمان أقصى حد من سبل التمويل من مصادر أخرى؛

### الفعالية والكفاءة

(ص) الإدارة بفعالية والعمل بسرعة من أجل ضمان توافر التمويل في الوقت المناسب؛

(ق) اتباع إجراءات مرنة وبسيطة وواضحة ومنسقة إجمالاً؛

(ر) تخفيض تكاليف الصفقات وتأمين الإدارة الفعالة من حيث التكلفة؛

(ش) إبقاء تكاليف الإدارة على مستوى منخفض لإدارة الصندوق والتعامل مع المشاريع؛

(ت) ضمان التماسك والتآزر مع الأنشطة في مجال تغير المناخ ذات الصلة؛

(ث) التحلي بأعلى مستويات من الاحتراف والمهنية؛

### المعارف والقدرة على التواصل الشبكي

(خ) توخي نهج يرمي إلى التعلم عن طريق التمرس (المقرر ٢٨/م أ-١)؛

(ذ) الاتصاف بالمؤسسة القائمة التي لها بنية ثابتة وخبرة واضحة في إدارة صناديق أخرى؛

(ظ) التحلي بمعارف وخبرات ثابتة حول كيفية إدارة الصناديق؛

(أأ) التحلي بمعارف وخبرات ثابتة في مجال أنشطة التكيف؛

(ب ب) إقامة قاعدة/شبكة أوسع و/أو ملائمة من المنظمات، بما في ذلك المنظمات الإقليمية، للعمل كوكالات منفذة على المستوى الوطني.

### باء - علاقة هيئة إدارة صندوق التكيف بمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

٢- الخيار ١: يعيد تأكيد أن صندوق التكيف يجب أن يعمل، وفقاً للمقرر ٢٨/م أ-١، بتوجيه ومساءلة من مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو؛

**الخيار ٢:** يقرر أن يعمل صندوق التكيف تحت توجيه مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو ويكون مسؤولاً أمامه، ويخضع لسلطة مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو؛

### جيم - عضوية هيئة إدارة صندوق التكيف

**الخيار ١:** يقرر أن يكون أعضاء هيئة الإدارة أطرافاً في بروتوكول كيوتو وأن يكون لهيئة الإدارة تمثيل متساو بين الأطراف من البلدان النامية ومن البلدان المتقدمة، طبقاً لقاعدة لكل بلد صوت؛

**الخيار ٢:** يقرر أن يكون أعضاء هيئة الإدارة من الأطراف في بروتوكول كيوتو وأن يكون لهيئة الإدارة تمثيل متوازن بين الأطراف المدرجة في المرفق الأول والأطراف غير المدرجة في المرفق الأول؛

**الخيار ٣:** يقرر أن يكون أعضاء هيئة الإدارة من الأطراف في بروتوكول كيوتو وأن يكون لهيئة الإدارة أغلبية من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول؛

**الخيار ٤:** يقرر أن يكون أعضاء هيئة الإدارة من الأطراف في بروتوكول كيوتو وأن تلعب البلدان النامية دوراً محورياً في إدارة صندوق التكيف.

(ملحوظة: يفترض هذا الخيار إنشاء هيئة جديدة أو إنشاء هيكل إدارة جديد داخل هيئة قائمة.)

**الخيار ٥:** يقرر أن تتخذ مقررات هيئة الإدارة بتوافق الآراء. وفي حالة بذل الهيئة أو رئيسها لكل الجهود الممكنة بصدد النظر في أية مسألة جوهرية بدون التوصل إلى توافق في الآراء، يجوز لأي عضو من أعضاء هيئة الإدارة أن يطلب تصويتاً رسمياً؛

يقرر أن تتألف هيئة إدارة صندوق التكيف من الأطراف في بروتوكول كيوتو. ويجب أن يكون المشاركون معتمدين أيضاً لدى مجلس مرفق البيئة العالمية؛

يقرر كذلك أن تتألف هيئة إدارة صندوق التكيف من [...] أعضاء يمثلون التجمعات المعنية، مع مراعاة الحاجة إلى التمثيل المتوازن لجميع المشاركين. ويكون لكل مشارك صوت واحد؛

(ملحوظة: يفترض هذا الخيار انتقاء مرفق البيئة العالمية كمؤسسة لإدارة صندوق التكيف.)

**الخيار ٦:** يقرر أن يكون أعضاء هيئة إدارة صندوق التكيف من الأطراف في بروتوكول كيوتو وأن يتألف من عضو من كل تجمع إقليمي، وعضو من إئتلاف الدول الجزرية الصغيرة، وعضوين من الأطراف المدرجة في المرفق الأول، وعضوين من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول. ويكون هناك أيضاً عشرة أعضاء مناوبين يختارون من نفس المجموعات.

## ثانياً - حصة العائدات وغير ذلك من مصادر التمويل

### ألف - مصادر تمويل صندوق التكيف

- ٤ - الخيار ١: يعيد تأكيد أن صندوق التكيف يجب أن يمول من حصة من عائدات أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة ومصادر تمويل أخرى؛ (المقرر ٢٨/م أ-١)؛
- الخيار ٢: يعيد تأكيد أن صندوق التكيف يجب أن يمول من حصة من عائدات من أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة ومصادر تمويل أخرى؛ (المقرر ٢٨/م أ-١)؛
- يعيد كذلك تأكيد أن الأطراف المدرجة في المرفق الأول التي هي أطراف في بروتوكول كيوتو مدعوة لتوفير تمويل لصندوق التكيف يضاف إلى حصة عائدات أنشطة مشاريع التنمية النظيفة؛
- الخيار ٣: يقرر أن يمول صندوق التكيف من حصة من عائدات أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة ومن مصادر تمويل أخرى، بما في ذلك من تبرعات الأطراف ومساهمات كيانات أخرى مثل المؤسسات والقطاع الخاص؛
- ٥ - يقرر تتبع مختلف مصادر التمويل بشكل مستقل.

### باء - تحويل حصة العائدات إلى نقود

(ملحوظة: يمكن مناقشة/إضفاء الصبغة النهائية على هذا الفرع في مرحلة لاحقة)

- ٦ - الخيار ١: يقرر أن يكون [الكيان المشغل لصندوق التكيف] [تكون الأمانة التي تخدم المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة وإدارة سجل المعاملات الدولي] [كيان آخر] مسؤولاً عن التحويل إلى نقود فيما يخص وحدات خفض الانبعاثات المعتمد الصادرة لأنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة والمجمعة لمساعدة الأطراف من البلدان النامية التي هي شديدة التعرض بشكل خاص للآثار السلبية لتغير المناخ على تحمل تكاليف التكيف؛
- يقرر أن يتم التحويل إلى نقود بالنسبة لوحدات خفض الانبعاثات المعتمد الصادرة لأنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة والمجمع لمساعدة الأطراف من البلدان النامية التي هي شديدة التعرض للآثار السلبية لتغير المناخ، يجب أن يتم بطريقة تكفل ما يلي:

(أ) زيادة دخل الصندوق إلى أقصى حد في حدود هامش احتمال المخاطر المحددة؛

(ب) ضمان تدفق يمكن التنبؤ به لمداخيل الصندوق؛

(ج) توخي الشفافية والفعالية في التكلفة؛

- الخيار ٢: يقرر [على أساس مؤقت] أن تكون حصة العائدات المخصصة لمساعدة الأطراف من البلدان النامية المعرضة بصفة خاصة لآثار تغير المناخ الضارة، على الوفاء بتكاليف التكيف على النحو المشار إليه في الفقرة ٨ من

المادة ١٢ من بروتوكول كيوتو، يجب أن تكون -٠,٠ من دولارات الولايات المتحدة لكل خفض انبعاثات معتمد في سنة تقويمية معينة؛

يقرر كذلك استعراض هذه الترتيبات في دورته (...). (التاريخ).

### ثالثاً - طرائق التشغيل

٧- يطلب إلى الكيان المسؤول عن تشغيل صندوق التكيف أن يقوم بما يلي:

#### إعداد التقارير/تصريف الأعمال

(أ) إعداد تقارير عن أنشطته في كل دورة من دورات مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو؛

(ب) إجراء مشاورات منتظمة مع البلدان النامية خارج العمليات الرسمية؛

#### دورة المشاريع

(ج) تقديم مقترحات متعلقة بمشاريع التكيف والنظر فيها وإقرارها على مدار السنة؛

(د) استخدام نظام للتجهيز السريع من أجل [الموافقة على مقترحات مشاريع التكيف] [و] [صرف الأموال]؛

(هـ) تفويض السلطة إلى الوكالات المنفذة لتخصيص الاعتمادات المالية للمشاريع وفقاً لإجراءات الموافقة المعمول بها لديها مع العمل بالموافقة المركزية الشاملة؛

#### طرائق التمويل وصراف الأموال

(و) تفادي استخدام مفهوم التكاليف الإضافية؛

(ز) عدم اتباع إجراءات تشغيلية تفرض شروطاً للموافقة على المشاريع، مثل التمويل المشترك؛

(ح) تقديم التمويل الكامل للتكاليف لفائدة الأطراف المؤهلة من أجل تحمل التكاليف الإضافية للأنشطة الرامية إلى التكيف مع الآثار الضارة لتغير المناخ؛

(ط) وضع مقياس للتمويل المشترك لدعم الأنشطة التي تحددها الأطراف المؤهلة مع مراعاة ظروفها الوطنية؛

(ي) اتخاذ ترتيبات تعمل على أن تكون الأنشطة، التي تحددها الأطراف المؤهلة، والتي هي غير مدعومة عبر التمويل الكامل للتكاليف على النحو الموصوف في الفقرة (ح) أعلاه، ممولة بصورة مشتركة عبر المقياس المشار إليه في الفقرة (ط) أعلاه؛

(ك) استخدام مقياس تدرجي لتبسيط حساب تكاليف التكيف الإضافية الممولة تمويلًا كاملاً؛

(ل) الحرص على التمثيل الجغرافي المتكافئ في الحصول على موارد صندوق التكيف؛

### الرصد والتقييم

(م) إحداث وحدة مستقلة للرصد والتقييم، والحرص على أن تقوم الوكالات المنفذة التابعة للكيان برصد وتقييم مشاريع التكيف التي تنفذها؛

(ن) أن يكون الكيان خاضعاً لاستعراضات مستقلة كل --- سنوات؛

### رابعاً - معايير الأهلية

(ملاحظة: قد يخضع هذا الفرع فيما بعد إلى المناقشة/الوضع في صيغته النهائية)

٨- الخيار ١: يقرر أن تكون البلدان النامية الأطراف في بروتوكول كيوتو، لا سيما تلك التي تعد عرضة بوجه خاص للآثار الضارة لتغير المناخ، مؤهلة للحصول على التمويل من صندوق التكيف بهدف سداد تكاليف التكيف مع تغير المناخ؛

الخيار ٢: يقرر أن تكون البلدان النامية الأطراف في بروتوكول كيوتو، لا سيما تلك التي تعد عرضة بوجه خاص للآثار الضارة لتغير المناخ، مؤهلة للحصول على التمويل من صندوق التكيف بهدف سداد تكاليف التكيف مع تغير المناخ.

يقرر كذلك إعطاء الأولوية وفتح شبك خاص للتمويل لفائدة البلدان التالية:

(أ) البلدان الواطئة وغيرها من البلدان الجزرية الصغيرة، والبلدان التي لها مناطق ساحلية واطئة، وجافة وشبه جافة أو مناطق معرضة للفيضانات، والجفاف والتصحر، والبلدان النامية الهشة نظمها الإيكولوجية الجبلية؛

(ب) البلدان الواطئة وغيرها من البلدان الجزرية الصغيرة، والبلدان التي لها مناطق ساحلية واطئة، وجافة وشبه جافة، ومناطق غابوية، ومناطق معرضة لتدهور الغابات، ومناطق معرضة للفيضانات، والجفاف والتصحر والبلدان النامية الهشة نظمها الإيكولوجية الجبلية؛

(ج) الدول الجزرية الصغيرة النامية؛

(د) أقل البلدان الأطراف نمواً؛

(هـ) البلدان النامية الأطراف العالية مخاطرها المتوقعة في المستقبل القريب، لا سيما البلدان التي ليس لها أصلاً صندوق خاص بها؛

(و) البلدان النامية الأطراف والمناطق النامية التي تشير المعلومات المتاحة بشأنها إلى احتمال أن تكون آثار تغير المناخ فيها شديدة؛

(ز) البلدان النامية الأطراف والمناطق النامية المعرضة للظواهر المناخية الشديدة؛

**الخيار ٣:** يقرر أن تكون البلدان الواطئة وغيرها من البلدان الجزرية الصغيرة، والبلدان التي لها مناطق ساحلية واطئة، وجافة وشبه جافة، ومناطق معرضة للفيضانات، والجفاف والتصحر والبلدان النامية المهشة نظمها الإيكولوجية الجبلية مؤهلة للحصول على التمويل من صندوق التكيف بهدف سداد تكاليف التكيف مع تغير المناخ؛

### خامساً - المجالات ذات الأولوية

#### ألف - أنشطة المشاريع ذات الأولوية

٩ - **الخيار ١:** يقرر أن يمول صندوق التكيف مشاريع وبرامج ملموسة للتكيف في البلدان النامية الأطراف التي هي أطراف في بروتوكول كيوتو؛

١٠ - **الخيار ٢:** يقرر أن يمول صندوق التكيف مشاريع وبرامج ملموسة للتكيف في البلدان النامية الأطراف التي هي أطراف في بروتوكول كيوتو. وتكون المشاريع والبرامج الملموسة للتكيف ....

**الخيار ٢(أ):** ... أنشطة من المرحلة الثالثة (تدابير تيسير التكيف بالقدر الكافي، بما في ذلك التأمين، وغير ذلك من تدابير التكيف على النحو المتوقع في المادة ٤-١(ب) و٤-٤)؛

**الخيار ٢(ب):** ... أنشطة من المرحلة الثانية (تدابير، بما فيها مواصلة بناء القدرات، يمكن اتخاذها للتحضير للتكيف، على النحو المتوقع في المادة ٤-١(هـ) وأنشطة من المرحلة الثالثة (تدابير تيسير التكيف بالقدر الكافي، بما في ذلك التأمين، وغير ذلك من تدابير التكيف على النحو المتوقع في المادة ٤-١(ب) و٤-٤)؛

**الخيار ٢(ج):** ... بنسبة أقصاها ١٥ في المائة من ميزانية المساعدة التقنية وتشكل القسط الأكبر من ميزانية "الأعمال الميدانية"؛

**الخيار ٢(د):** ... منفذة للتدابير والإجراءات والتدخلات الجارية على مستوى التكيف في الميدان من أجل التصدي للآثار الضارة لتغير المناخ؛

#### باء - القطاعات ذات الأولوية

١١ - **الخيار ١:** يقرر أن يمول صندوق التكيف الأنشطة المحددة في الفقرة ٨ من المقرر ٥/م أ-٧؛

**الخيار ٢:** يقرر أن يمول صندوق التكيف الأنشطة المحددة في الفقرة ٨ من المقرر ٥/م أ-٧ ....

الخيار ٢(أ): ... فضلاً عن المجالات التي نصت على أولويتها المقررات ذات الصلة، مثل المقرر ١/م أ-١٠ والمقرر ٢/م أ-١١؛

الخيار ٢(ب): ... فضلاً عن:

- (أ) الحراجة؛
- (ب) مصادر الرزق المستدامة؛
- إدماج التكيف في عمليات السياسة العامة وأطر التخطيط اللازمة لاتخاذ القرار الأمر الذي يتطلب استحداث أدوات، وأساليب ونماذج على الصعيد المحلي وتكنولوجيا التكيف؛
- إذكاء وعي الجمهور بالآثار المحتملة لتغير المناخ وبخيارات واستراتيجيات التكيف الممكنة، للتمكين من اتخاذ القرار على مستويي الفرد والمجتمع المحلي؛
- بناء القدرات:
- نظم اتصالات مقاومة للكوارث؛
- تمارين للتوعية والتدريب؛
- التأهب للتصحر ودعم أنشطة تعزيز هطول الأمطار وتجميع المياه في إطار بناء القدرات في مجالي التأهب للكوارث المتصلة بتغير المناخ وإدارتها؛
- توعية واضعي السياسات بما قد يكون للقرارات التي يتخذونها من أثر في القدرة على التكيف؛
- استكشاف إمكانية زيادة التغطية في برامج التأمين بالنسبة للقطاعات المشهة بشكل خاص مثل زراعة الكفاف؛
- تنويع الاقتصاد بوصفه موضوعاً فرعياً في برنامج عمل السنوات الخمس المتعلق بالآثار، والهشاشة والتكيف مع تغير المناخ:
- التشجيع على فهم واستحداث ونشر تدابير ومنهجيات وأدوات للتنويع الاقتصادي تهدف إلى زيادة المرونة الاقتصادية وتقليل الاعتماد على القطاعات الاقتصادية القابلة للتأثر، ولا سيما لفئات البلدان ذات الصلة المذكورة في الفقرة ٨ من المادة ٤ من الاتفاقية؛
- تحسين نوعية النماذج، وبخاصة تلك التي تقيّم الآثار السلبية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية نتيجة لتدابير التصدي لتغير المناخ، مع مراعاة الكاملة للاحتياجات

المشروعة ذات الأولوية للبلدان النامية والتشديد بالخصوص على البلدان التي تعتمد اقتصاداتها اعتماداً شديداً على الدخل الناشئ عن عمليات إنتاج وتجهيز وتصدير، و/أو استهلاك الوقود الأحفوري وما يرتبط بذلك من المنتجات القائمة على الاستخدام الكثيف للطاقة؛

### جيم - تحديد أنشطة المشاريع التي قد تكون ذات أولوية

١٢ - يقرر تحديد أنشطة المشاريع ذات الأولوية:

- (أ) بصفتها أولويات في أمور منها برامج العمل الوطنية للتكيف، والاتصالات الوطنية، والاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة، واستراتيجيات الحد من الفقر وغيرها من الخطط الوطنية ذات الصلة؛
- (ب) بصفتها مجالات مواضيعية ذات أولوية لها صلات بالأهداف الإنمائية؛
- (ج) بصفتها لها أهمية حيوية للبقاء البشري والاستدامة الاقتصادية؛
- (د) بصفتها أولويات لمعالجة مشاكل محددة، وبناء القدرات المحلية، ونقل التكنولوجيا والنهوض بالتطبيقات التكنولوجية المحلية؛
- (هـ) بصفتها مشاريع غير مستقلة؛
- (و) بصفتها مشاريع ذات مزايا متعددة؛
- (ز) بصفتها أمثلة جيدة للتكيف؛

### دال - أوجه التكامل لأنشطة الصندوق

١٣ - يقرر أن يكون صندوق التكيف مكملاً للصناديق وآليات المساعدة الأخرى غير مكرر لها، وبخاصة أولويات التمويل وتخصيص الصندوق الخاص لتغير المناخ وصندوق أقل البلدان نمواً؛

### سادساً - إنشاء مؤسسة لإدارة صندوق التكيف

١٤ - الخيار ١: يقرر أن يشغل الكيان التالي صندوق التكيف:

الخيار ١ (أ): مرفق البيئة العالمية وفقاً للمبادئ وطرائق التشغيل على النحو الوارد في هذا المقرر؛

الخيار ١ (ب): الصندوق متعدد الأطراف لبروتوكول مونتريال وفقاً للمبادئ وطرائق التشغيل على النحو الوارد في هذا المقرر؛

الخيار ١ (ج): برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وفقا للمبادئ وطرائق التشغيل على النحو الوارد في هذا المقرر؛

الخيار ١ (د): برنامج الأمم المتحدة للبيئة وفقا للمبادئ وطرائق التشغيل على النحو الوارد في هذا المقرر؛

الخيار ١ (هـ): المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة وفقا للمبادئ وطرائق التشغيل على النحو الوارد في هذا المقرر؛

الخيار ٢: ينشئ لجنة/هيئة جديدة تعمل تحت الإشراف المباشر لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو وينتخبها مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو من أجل إدارة/تشغيل صندوق التكيف، ويعين:

[مرفق البيئة العالمية] [برنامج الأمم المتحدة الإنمائي] [برنامج الأمم المتحدة للبيئة] [الصندوق متعدد الأطراف لبروتوكول مونتريال] [البنك الدولي] [جهات أخرى] لاستضافة أمانة صندوق التكيف

[مرفق البيئة العالمية] [برنامج الأمم المتحدة الإنمائي] [برنامج الأمم المتحدة للبيئة] [الصندوق متعدد الأطراف لبروتوكول مونتريال] [البنك الدولي] [جهات أخرى] للعمل بصفة أمين صندوق التكيف

[مرفق البيئة العالمية] [برنامج الأمم المتحدة الإنمائي] [برنامج الأمم المتحدة للبيئة] [الصندوق متعدد الأطراف لبروتوكول مونتريال] [البنك الدولي] [جهات أخرى] للعمل بصفة وكالة/وكالات منفذة لصندوق التكيف.

— — — — —